... براعة الاستهلال ...

قوله خص الانسان بمعرفة اوضاع الى اخر الديباجة تنبيه عن غيره باعلان البا وادخله على المخصوص ... ابن الحاجب في بحث المتروب
والمختص المنسوب بها والكتابين بجمع المبنى الذي هو الكلمة التي بنى الكلام عليها البا وقوله بمعرفة داخلة على المختص مثل تختص بالعبارة والفعل او ذا الا
نسان من سائر انواع الحيوان بمعرفة اوضاع ... وكذا امثاله فقد نقض اعلم ان الاختصاص يستعمل بالبا والبا تدخل على المخصوص به غالبا لكنه
في هذا الكلام داخل على المخصوص لان المخصوص به اذ لو كان داخلا على المخصوص به لزم ان لا يكون الانسان عارفا بغير الاوضاع وليس كذلك ...

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نقتي واعتمادي الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع
الكلام ومبانيه وجعل الحروف اصول الكلم وظروف معانيه
والصلوة على المشتق من مصدر الفضل والحكم الجامع لمحاسن
الافعال الموصول بالفاظه انواع السعادة والهدى المضمر في اشاراته
اصناف الحكم والنبي محمد المذكور اسمه في التورية والانجيل وعلى
اله مظهر الحق ومبطلي الاباطيل ما ظهر النجم في العلم وما اشتهر النجم زيادة
بالعلم وبعد فلما شاع في الامصار وظهر ظهور الشمس في النهار الرسالة
العضدية التي افادها المولى الامام المحقق خاتم المجتهدين عضد

عشر الحق والدين اعلى الله درجته في اعلى العليين وكانت مشتملة

على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية

الاختصار ولم يكن ليتجلى شرح لا يغادر صغيرة ولا كبيرة الا احصاها

ويبلغ في نحو تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصيها اردت الخوض

في تتميم هذا المرام على وجه يكشف عن وجوه خرائد الكلام مع جمود

القريحة وكلال الطبيعة خدمة للحضرة العلية الامير الاعظم والقرم ملك

الاكرم ظل الله على الانام فاتح ابواب الانعام والاكرام ذي

اشتاقت تيجان السلطنة الى هامته وباهت حلل الامارة على قامته

الفائز بالحكمتين العلمية والعملية الحائز للرياستين الدينية

والدنيوية اشرف السلاطين في الاصل والنسب واحقهم في الفضل

اضافة السجال الى النوال بيانية او من قبيل
لجين الماء يعني ان يقال شبه النوال
بالبحر مكنية اي بالسجال تخييل او
بالعكس من تخييل ما تخييل

والادب فيا من سجال النوال عن الخلائق بحر سجال اكل النعم
والدقائق ما نوال الغمام وقت ربيع كنوال الامير يوم سخاء فنوال
الامير بدرة عين ونوال الغمام قطرة ماء المؤيد بتاييد الملك العليم
مغيث الدولة والدين الامير عبد الكريم لا زال رقاب الامم خاضعة
لدولته واعناق الخلائق عن عزه ونهيه راسية وهذا دعاء فيه ثلثاه
ربنا بحسن القبول قبل ان ارفع الصوت قائلا وهو خير القبول لدولة
فهو غاية المقصود ونهاية المبتغى والدعاء المبتغى للدعاء وعليه التوكل في
جميع الاحوال قال المص رحمه الله بعد التسمية هذه فائدة الشارح
في جمع العبارات الذهبية الاوراد كتابتها وبيان اجزائها تركيبها مرتبة
الشاهد المحسوس فاشتملت كلمة هذه الموضوعة لكل مشار اليه محسوس

محسوس فيها فالفائدة في اللغة ما حصلته من علم او مال او غيره

مشتق من الفيد بمعنى التحرك للذاهب والجائي وقيل اسم فاعل من فادته

اذا اصبته وفادة وفي العرف هي المصلحة المترتبة على فعل من حيث

هي ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث انها على طرف الفعل يسمى غاية له

ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة

للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور الفعل لاجلها يسمى علة غائية

فالفائدة والغاية متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار وكذا الغرض و

العلة وكذلك الاخيرتين متلازمان ولهذا اعتبار كل حيثية فيها

اعتبر فيها اضافة فيتم الغرض الى الفاعل دون الفعل والعلة الغائية

بالعكس فالاول والاخير اعم من الاخريين مطلقا اذ ربما يترتب على الفعل

والمجاز في الإسناد وهو إسناد الفعل أو معناه إلى غير ما هو من فاعل في المبني للفاعل والمفعول ملابسة وتعلق في المبني المفعول
للملابسة بينه وبين ما هو له ويقابله المجاز في المفرد أعني في اللفظ وهو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المعتبرة
بينهما كما ذكر في موضعه والظاهر أن ما نحن فيه من قبيل الثاني والعلاقة هي السببية بسببية العبارات الذهنية
للفائدة ويجوز أن يكون من باب زيد أسد أي التشبيه البليغ

فائدة لا تكون مقصودة لفاعله وأما محل الفائدة ففيه ما أشير إليه

تحقيقه لغة وعرفًا أن العبارات في أنفسها فائدة أما باعتبار اللغة

فظ وأما باعتبار العرف لأنها مصلحة تترتب على الفعل الصحيح

عن محالها ويجوز أن يكون مجازًا في الإسناد باعتبار أن تلك العبارات

موجدة في تحصيل الفائدة تشتمل إما خبر بعد خبر أو حال أو صفة

لفائدة والمراد أنها تشتمل اشتمال الكل على الأجزاء على تفصيل وتقسيم

وجه الترتيب أن يذكر في هذه الرسالة من العبارات إما أن يكون

لإفادة المعنى أولا لإفادة ما يتعلق به إذ الخارج منها لا يذكر فيها

فإن كان الأول فهو التقسيم وإن كان الثاني فإن كان ذلك التعلق تعلق

السابق باللاحق أي تعلق الإعانة في الشروع على وجه البصيرة

بوضع اللفظ لمشخص باعتبار تعلقه بعينه وشخصه وقد يوضع له باعتبار امر عام

اي باعتبار تعلقه بامر عام وذلك اي الوضع لمشخص باعتبار امر عام يتحقق

بان يعقل امر عام مشترك بين مشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع

لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه اي يتعين لفظ بازاء كل

من افراده المتشخصة سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما في معاني

الحروف او من عوارضها كما في المضمرات واسماء الاشارة وذلك الامر العام

ملحوظ باعتبار كونه مرآة لملاحظة تلك الافراد التي هي المسميات

الموضوع لكل منها اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعا له كما توهم

بعض في الضماير والموصولات وانما عبر من ذلك التعيين الذي

الوضع حقيقة بالقول اذ كثيرا ما يظهر ذلك التعيين غالبا وانما قيد

بالحيثية بقول بعض الناس ولا عام يراد به الواحد بخصوصه دون الفرد

المشترك لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ هو مفهوم كل واحد حتى

او ذكر الاسم المشترك حتى يستعمل فيه ويراد ويفهم منه فان ذلك باطل

بل المفهوم الموضوع له والمستعمل فيه هذا الشخص بحاله او ذاك واحد

وهو الذكر دون الفرد المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع له فقوله

دون الفرد المشترك حال من قوله واحد بخصوصه اى متجاوزا الفرد

المشترك فانه غير مفاد وغير مفهوم من طريق الاستعمال فيه بحسب الوضع

فلا يقال هذا مشترك ويراد به الاسم العلم الذي هو من تلك الشارة الفرد

الذكي وان كان يذكره فيعقل الواضع ذلك المشترك آلة للوضع

ووسيلة الى حصول الدلالة اي المشترك الموضوع له هو له آلة بتقريب

وفيه انه صريح بان الرسالة عبارة عن العبارات حيث قال اشار اليه بهذه العبارات
واضافة الى ما يذكر في هذه الرسالة من العبارات اذ احتمال ان يكون الغرض عبارة عن المعاني
في اكثر اجزاء الرسالة الاان قال انه تنبيه على الكلام على جواز ان يكون الرسالة عبارة
عن المعاني بحذافه

البحرة فيها او القرينة سواء كان تعلق اللاحق بالسابق اي مع

حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الفائدة والقرينة في اللغة ما على قدم

اللازم بمعنى تقدم والتقري في الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه

الشروع في العلم والكتاب ظاهره القرينة الى الذكر ولتقدمها الطا

في الشرح وهو القاصد بالذات او بالواسطة والمراد بالقرينة هنا المعاني

المخصوصة او العبارات المعينة فلا يرى اعتبار التجوز زيادة بعوى من قبيل

اطلاق الكل على البعض حزمه او اطلاق اسم المدلول على الدال عليه

ووقع في بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة وهو سهو من قلم

اذ التنبيه من المقدمة تعلا مع المقدمة مستقل القرينة مبتدا او خبر

هذا الذي نشرع فيه او بالعكس والجملة مجموع هذه العبارات الاتية

اوقوله التقسيم حيث ليها صغير منه في امثال هذه المقام تامل

ولما كان تحصل معرفة انواع اللفظ باعتبار خصوص اللفظ او الوضع او

وتعقل الموضوع له كذلك على ما ستعرفه متوقفا على العلم بالنظر لكن بعيد ذلك

بدا في المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار وقال اللفظ ان وضع

لشخص معين اعلم ان اللفظ في اصل اللغة مصدر بمعنى الرمي بمعنى

المفعول فيتناول ما لم يكن صوتا وحرفا وما هو حرف واحد او اكثر مهملا

او مستعملا صادرا من الفم او لا لكن خص في عرف اللغة بما هو صادر

من الفم من الصوت المعتمد على المخرج حرفا واحدا او اكثر مهملا او مستعملا

فلا يقال لفظ الله بل كلمة الله وفي اصطلاح النحاة ما من شانه ان يصدر

من الفم من الحروف واحدا كان او اكثر او يجري عليه احكامه كالعطف والابدال

بدلا فيندرج فيه كلمات الله وكذا الضماير التي يجب استتارها

وهذا المعنى اعم من الاول وهو المراد هنا واللام فيه للجنس

للجنس من حيث خصوصه فقط او من حيث خصوصه في ضمن فرد ما

كالعهد الذهني او الجنس معينة من حيث تطلق اللفظ في الموضوع عليه

اما العهد الخارجي وهو يجب ان يتحصل في ذهن الواضع على التفصيل عند الاتي

الى الصانع اما لاستحضار الصورة لنوع غرابة او لتلذذ الوضع عن اللفظ

بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع من حيث

تشخص المعنى وعدمه وخصوص الوضع وعمومه على ما يقتضيه التقسيم العقلي ابتداء

اربعة لان المعنى اما متشخص او لا وعلى كل تقدير فالوضع اما خاص او لا

فالاول ما يكون موضوعا للمتشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع

وضعا خاصا والموضوع له خاصا كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت

لفظا بازائه والثاني ما لوحظ فيه المتشخص باعتبار تعقله بخصوصه بل بامر عام

ويسمى ذلك الوضع وضعا عاما والموضوع له خاصا كما يسميه الاستاذ على ...

وهذا القسم يجب ان يكون معناه متعددا والثالث ما وضع لامر كلي

باعتبار تعقله كذلك اي عاما وبسبب هذا الوضع وضعا عاما لموضوع

له عام كما اذا تصور معنى الحيوان الناطق ووضع لفظ الانسان

بازائه والرابع ما وضع لكلي باعتبار تعقله لا بخصوصيه معين من افراده وهذا

القسم لا وجود له بل هو محكوم بالبطلان لان الخصوصيات لا يتعقل

كونها مرادة لملاحظة كلياتها بخلاف العكس في التي يذكر القسم الثاني

من تلك الاقسام الاربعة لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق

غرض به فيما هو المقصود الاصلي من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والضمير

واسم الاشارة والموصول والافعال وان كان كذلك الافادة كما ان الثاني

في تشخيص الموضوع له طريق وضع صاحبه فقوله بعينه يجب ان يكون

معنى كاشفا للمشخص ويجب ان يكون متعلقه ولا بد من اعلام اي فرد يوضع

بتقدير اللام معطوف على الحال أي وفي تعقل مصدرا أو أن في ...

صيغة الماضي المضارع المجهول من الثلاثي المجرد فإنه منصوب

على الحالية ولأنه معطوف عليه فالوضع كلي والموضوع له متشخص

كما قررنا وذلك أي اللفظ الموضوع لمتشخص باعتبار أمر عام مثل اسم الإشارة

نحو هذا فإن هذا وضع بالمعنى الكلي من ذلك المشار إليه المعين لكمال التمييز حال

بالبيان السابق فاستعمل فيه ذلك الموضوع للأشخاص فإن هذا

موضوعه ومسماه أي معناه المشار إليه المتشخص أي كل واحد من أفراد

مفهوم المشار إليه هاهنا ولا يجوز أن يكون معناه المشار إليه الكلي كما لا يخفى

على ذي مسكة وقوله موضوع في بعض النسخ بتاء التأنيث على أنه خبر هذا

بتأويل اللفظة والكلمة وفي بعض آخر باعتبار المعنى على أنه من قبيل ...

ومسماه جزئي بيان له وقوله بحيث لا يقبل الشركة تأكيد لما استفاد

من المشخص يعني ان مفهوم هذا ما صدق عليه المشار اليه المشخص

الذي لا يقبل الشركة لا مفهوم الذي يقبل الشركة والحاصل ان لفظ

هذا مشار اليه من ذكر شخص لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار

اليه المفرد المذكر الصادق على هذا المشار اليه المشخص وعلى كل الاخر

كما حكمت على كل رومي بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع

المشخصات الروميين من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومي

وحكمت عليه بانه ابيض تنبيه لفظ التنبيه يستعمل في مقامين

احدهما ان يكون الحكم المذكور بعده بديهيا والثاني ان يكون معلوما

من الكلام السابق وههنا الحكم بديهي اولى اذ تصور طرفيه

طرفيه مع الاستدلال يكفي في الجزم بالنسبة ولتسميته ما ذكره استدلالا

اي بجزم العقل — اي بسبب تصوره

بل تنبيه يذكر في صورة الاستدلال والبديهيات قد ينبه عليها ازالة

لما قد يكون في بعض الاذهان القاصرة من الخفاء ما هو من هذا الـ

وذلك لفظ هو وهذا اضمير ماه

القبيل اي ما صدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار امر كلي

اي من قبيل وضع العام والموضوع له الخاص — وهي اما الاشارة الحسية او العقلية

جميعها اي امر عام لا بقيد التشخص الذي به تتعين الا انه وضعا فلا دلالة بحيث

لا بقيد مخصص

الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الا وضعه وهو لا يقتضي

فيه لاستواء نسبة الوضع الى المسميات وهو مع اشتراك الكل

ووضعه لكل الموضوع له

في ذلك لا يدل افادة التعيين من امر ينضم اليه فيحصل ذلك التعيين

في الوضع — الا من الاشارة الحسية مثلا

فهم المعنى بالقرينة فان قيل ما هو من هذا القبيل والالفاظ

الثالثة سيان في عدم افادة المعنى الموضوع له بدون القرينة من

وتعدد للمعنى الموضوع له الفرق بينهما قلنا الفرق لزوم التعيين

في المعنى وعدمه في حين الوضع وتعدده فان قلت اللفظ يجب

استعماله في معناه الحقيقي الاحتياج الى قرينة دون المعنى المجازي

على ما هو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد بما ذكره

هو ان اللفظ الموضوع لمعنى يكفي في صحة استعماله في معناه كونه

موضوعا لذلك المعنى ولا احتياج الى القرينة بمجرد الاستعمال بخلاف

المجاز فانه يحتاج الى قرينة بمجرد ذلك لتعين عدم ارادة المعنى الحقيقي

الذي وضع اللفظ للاستعمال فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه

اعلم انه لم يسبق التقسيم حكم الا بحسب الظاهر والصورة
ولو اريد به الحكم لصارت القضية طبيعية وخرجت
عن حقيقة التقسيم كذا سيد

وفي المشترك لدفع مزاحمة المعاني الحقيقية وفهم المراد للاشتغال

ولما فرغ من المقدمة شرع في المقصود فقال التقسيم مبتدء

او خبر عامله والمحذوف هو المذكور مع التقسيم

الى معان يصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم الآخر او غير

مباين له باعتبار اتفاق المعنى او تخالفها فقط والمتبادر بحسب العرف

هو اعتبار التباين وبما علم فيه من هذا القيد وحاصله مجملا تقسيم

اللفظ باعتبار مدلوله اولا الى ما مدلوله كلي وما مدلوله

مشخص وتقسيم القسم الاول منه الى اسم جنس ومصدر والى مشتق وفعل

وتقسيم الثاني الى العلم والحرف والضمير واسم الاشارة والموصول على وجه منضبط

يشمل الكل فان تحقيقها يحوج الى هذه الاقسام للفظ اي الموضوع ومدلوله

والتقسيم في عرف علماء باب الاول ضم قيود
متخالفة او متباينة الى مفهوم ليحصل بانضمام

تقسيم

وانما احتياج الى هذا السوال والجواب حين كون الالف واللام للاستغراق او كان مدلول اللفظ الاكلي والمتشخص من قبيل تقسيم الكلي الى جزئياته وبهو
فتبهد دمعنى القسم الى المقسم ليتحصل بانضمامها كل قسم وان توجه القسمة في كل من الاقسام او كان مدلول اللفظ عين مفهوم احد القسمين واما اذا كان
تقسيم مدلول اللفظ الى القسمين من قبيل تقسيم الكل الى الاجزاء الذي هو عين جزئيته وعليه الى ان كان مدلول اللفظ اعم من مدلول المتحصل القسمين
اعني ما من شانه ان يصير من القسم فلا سوال ولا جواب فان الحكم يعني راجع الى ما في الحقيقة وحكمه ويطلبو جواب الشارح في التوجيه الاخير لا
مبني على كون الالف واللام للاستغراق او مدلول اللفظ وعلى كون مدلول اللفظ اعم من القسمين في صحة جواب الشارح تسليم كون الالف واللام
للاستغراق ولكن لا استغراق او دمدلول اللفظ الاعم من القسمين لا بمعنى احدهما اعني كلام الشارح اللفظ مدلوله اما كلي او متشخص
الا كل فرد من افراد مدلوله الاعم اعني ما من شانه ان يصير من القسم اما كلي او متشخص لورود القسمة على القسمين
وليس احدهما من لوازم الجزء وهذا ينبغي ان يقرر المقام حتى يخرج من الشبه والاوهام فافهم

المنوي

اي المعنى الموضوع له ثان الحاصل في العقل من حيث حصوله فيه يعبر عنه

بهذه العبارة ومن حيث افهامه بها انها معنى ومدلوله ومن حيث وضع

بالمجاز

وضع اللفظ بازائه موضوعا له ومن حيث القصد اليه من اللفظ افادة معناه

اما كلي او متشخص لان مدلوله اما ان يمنع من فرض صدقه وحمله على كثيرة

فهو المتشخص ويسمى جزئيا حقيقيا او لا يمنع كذلك وهو الكلي فان قيل

هذا القسم فاسد لان الالف واللام في اللفظ هنا للاستغراق فيصح كل

لفظ موضوع لمعنى مدلوله كلي او متشخص ولا شك ان مورد القسمة هو اللفظ

الموضوع لمعنى لوجود القسم اللفظ الموضوع لمعنى وكل لفظ كذلك فمدلوله

هذا معنى كلام السوال

اما كلي او متشخص لورود القسمة اما على القسم الاول او على الثاني فان كان

الاول لا يشمل الثاني وان كان الثاني لا يشمل الاول قلنا ممنوع لما كل

كل لفظ امكن او كان لكل فرد من افراده مفهوم واحد عند ذي الوصفين

على سبيل الانفصال فمورد القسمة غير مندرج في هذه القسمة لا بنفسه

مفهوم هذا اللفظ ويمكن في مثال هذا المقام من ان الاقسام الى الدفعا

لازم للمقسم والمقسم لازم للاقسام والالازم اللازم لازم فيلزم ملزوم الا ان

تفتقر الى الاقسام فالكل منها ويلزم افتقار الشيء الى نفسه ومقابله والا

باطل فيكون هذا التقسيم باطلا كما مثاله فالجواب عن ذلك انقسامها

لا يكون لازما للمقسم بحسب وجوده الذهني والمقسم لازم لاقسامه لا من تلك الحيثية

بل من حيث حصول المعنى واندراج الاشياء باعتبار الاول يلزم ان يكون لازما

للمقسم باعتبار الحمل كما كلية اللازم كمفهوم الحيوان اللازم لزيد

مثلا والاول اي اللفظ الذي يدل به كلي اما ذاتي اي اما مدلول لذات

بحث الحدث والذات

او يقال بالجواز باطلاقه اسم الذات والصفة على ما يتعلق بهما من الالفاظ

فيقسم قوله وهو اسم الجنس كرجل او حدث وهو المعبر عنه باسم الجنس

لتوجه التقسيم الى الفعل والمشتق عليه فانه قال اللفظ الذي مدلوله كلي

مدلوله اما حدث وحده او غير حدث وحده او مركب منهما والمراد

همنا ما لا يكون حدثا ولا مركبا منه ومن غيره مستقلا باحدهما الى

الاخر وبالحدث ما يعبر عنه بالفارسية بآخره دال ونون

كالعلم باحتماله ونحوها المشتق فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التقييد

ومعنى الجبر والتي لعدم القيل بالغير ومعناه اختصاص النعت

بالمنعوت او التبعيض في التحيز اي الاشارة الحسية كما في الذوات

العقلية كما في المجردات ولما كان التركيب بينهما هو غير اعتبار النسبة

كان قائلا يقول ان قوله
الشارح او مركب منهما زائد لا طائل تحته
لان المصنف رحمهما الله تعالى لم يتعرض للتركيب
اصلا فاجاب عنه بقوله ولما كان اه
وحاصل الجواب انه لما كان مراد
التركيب معبرا عن التركيب
بالانتساب كما لا يخفى على المتأمل فيه

والقسم الآخر مرسل اذ يحتمل بالنظر الى الفصل قسم آخر
وهو ان يكون النسبة مصدر معتبر تضمنها

النسبة لا عينها اخص ذلك المركب باعتبار فيه من الطرفين النسبة

فيعبر عنه بقوله او نسبة بينهما الخ السيد وضع اللفظ بازاء

ذلك المركب وذلك اي النسبة والتركيب باعتبار المذكور لم اول المركب

المشتمل عليها اما ان يعتبر النسبة من طرف الذات وهو المشتق

او تعتبر من طرف الحدث وهو الفعل فان قيل المراد من الذات غير

الحدث وحده كما هو بينا او القسم الثالث قلنا قيد وحده

متعلق بنفس الحدث لا بالحدث الداخل عليه لنا غير فلا اشكال

والانتصاب الاول به استرابي وان كان مترددا بين النفي والاثبات

حسب المال راجعا الى تقسيمات ثلاثة فلذا قيل ارسال القسم الاخير واحتمال

غير مردد بين النفي والاثبات

انتصاب سيف الدين [illegible] لا يمنع الاختصار

كالفعل والمشتق فالمشتق ينقسم باعتبار المشتق الى ما يعتبر فيه قيام ذلك الحدث

من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل او الثبوت وهو الصفة المشبهة او وقوع

الحدث عليه وهو اسم المفعول او كونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة او مكانا او وقوعه

فهو ظرف المكان او زمانا او ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث بفاعل موصوفا بالز

يادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان

الى الماضي والحال والمستقبل وباعتبار الطلب الى الامر وغيره والثالث

اي اللفظ الموضوع لمعنى مشخص فالوضع اي وضع اللفظ لذلك المشخص

اما مشخص ايضا بان يكون الموضوع له شخصا واحدا لوحظ بخصوصه

بما يعينه او كلي اي علم بان يكون الموضوع له كلا من مشخصات لوحظت

اجمالا باسم كلي يعمها صدقا والاول اي اللفظ الموضوع لمشخص وضعا خاصا

وهذا الكلام اضطراب التقسيم لانه اما ان يرجع الضمير
الى المشتق او الى ... بمعناه الذي وضع ...
فان رجع الى الاول كما هو مقتضى المقام فالحمل
مجاز من قبيل تسمية الشيء باسم ...

الفرق بين علم الجنس كاسامة واسم الجنس كاسد
ان علم الجنس موضوع لنفس الماهية وهو حيوان
المفترس واسم الجنس موضوع لغير فرد معين
فلفظة اسد مثلا موضوع وضع حقيقة لكل
لكل فرد من افراد الجنس في الخارج على
وجه الشمول بدلا واسامة موضوع
للحقيقة الذهنية

الذهنية ثم اسم الجنس
انما يطلق على افراده با
داتي التعريف وهما
اللام والاضافة رضي
الدين

خاصا العلم الى الشخصي واما العلم الجنسي فخارج عن مورد القسمة اذ معناه
كلي والثاني ان اللفظ الموضوع لمشخص وضعا عاما اما ان يكون حرف
والضمير واسم الاشارة والموصول ووجه الحصر في هذه الاقسام
ان مدلوله اما ان يكون معنى في غيره اي حاصلا في متعلقه بحيث
بانضمام ذلك الغير اليه بمعنى انه لا يتحصل في الذهن ولا في الخارج
بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويتعلق بمتعلقه وهو الحرف لكن والي
او لا يكون كذلك بان يكون معناه حاصلا في نفسه متحصلا بدون انضمام
اسم اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوعة لمشخصات وضعا عاما
معين استعمالها قرينة لافادة التعيين فالقرينة ان كانت في الخطاب
بين المخاطب فيتناول ضميري المتكلم والغائب فالضمير كانا ما يأتي

وهو فان باسنيا ارادة المعنى مرتاما من القرينة انما هو الخطاب الذي هو

توجيه الكلام الى الحاضر وان كانت تلك القرينة في غيره اي غير الخطاب

فالحسية بان يشار الى المراد بذلك اللفظ المعنوي للمعنى المحسوس

وهو اسم الاشارة كهذا وذلك فان المعنى المراد منهما اي المعنى للمعنى

انما هو هذه او عقلية بان يشار الى المراد باللفظ الذي هو معين عند

المخاطب باعتبار تعينه نسبة ... التعيين للمتكلم والمخاطب

[redacted]

الشيء اليه وهو الموصول كالذي والتي فان المعنى المراد من كل منهما

فتنازعوا في صلة الاسم المعلوم قبل انها المعهود بينهما كقولك

لمن يعرف انحيا واحد من نفر دار الذي جاء من نفر دار حل فاضل شيرا

نسبة مضمون الجملة الى هذا المعنى عند المخاطب باعتبار تعينه

سواء كان ذاتيا او عرضيا فلا يكون مستعملا فيما وضع له ولا لفظ هذا والذي
لا يكونان مستعملين فيما وضعا له بل هما حينئذ مستعملان في الصنفين الكليين فحصل
الجواب عن الضمير انه لا يلزم عدم استعمال الضمير فيما وضع له وعن هذا والذي
نسلم عدم استعمالهما فيما وضعا له اذ في استعمالهما مجاز ولاحظ الجعل
بمنزلة المشخص وبناء على الجواب عن ضمير الغائب يلزم خروج
هذا الضمير عن قسم اللفظ الموضوع الى الكلي والمشخص
فهذا الضمير مختص بالكلي والجزئية
جميعا فيكون قسما آخر للفظ الموضوع

تفسير عنه ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعين الا بالقرائن

امر خارج عن شكل التسمية كاحضار حضور الصلاة مثلا فيما يشار اليه

بهذه النسبة كما سبق وللقائل ان يقول كون لفظ نحو ضمير المتكلم

والمخاطب موضوعا لمشخص ظاهر واما ضمير الغائب فيعود الى

مفهوم كلي ولفظ قد يشار به الى الجنس وكذا الذي مثلا يراد به كلي قابل

وقد يجيء الاشارة الى الجنس بان ينبغي جعله بمنزلة المشخص

المشاهد وكذا في الموصول واما ضمير الغائب فلا لان لفظه موضوع

للجزئيات المندرجة تحت مفهوم الغائب المفرد المذكر سواء كان جزئيا

حقيقة واضافيا كليا حقيقيا واعلم بان هذه القسمة اي قسمة اللفظ

الموضوع لمشخص وضعا الى تلك الاقسام الاربعة غير حاصرة لجواز

يا هذا اشارة الى الجنس مجازا
لا حقيقة والعلم في الحقيقة
نسلم وكذا في الموصول
بان يراد في الموصول بان الاسم
الكلي بمنزلة المشخص
سيد علي

فان الالف موضوع لهم والعرض بالزلبات للنزعمه تحت من نوع اسم او هو حرف مخرجه اقصى الحلق
وكذا الباء موضوع لكل واحد من الجزئيات المندرجة تحت نوع الكلام او هو حرف مخرجه
الشفتان منقوطة بنقطة تحته في الكتابة

ان يكون ههنا لفظ وضعها بازاء الكل من افراد المشخصة ولم يكن

القرينة احد من الثلث المذكورة كاسماء حروف المباني كالالف والبا

وكذا لفظ التعيين واسامي الكتب كالكافية والشافية ولكان الا

فانما تشترك في شيء وتمتاز في شيء اخر اراد ان ينبه الى ما به الاشتراك

وما به الامتياز من وضع الخاتمة لاجل هذا او قال الخاتمة تشتمل الط

ان تعقل وتشتمل بالعطف لتكون مستثرا محذوف الخبر اي هي على ما نذكرها

او بالعكس ويحتمل ان يكون تشتمل حالا من المبتدا او من ضمير في الخبر

فلا يحتاج الى الواو مع بقاء النظم في لفظ تتميما تحتمل ان يكون

بيان الالفاظ اي الخاتمة تشتمل بعضها ويحتمل ان يراد بها المطلق

ليكون الالفاظ مشتملة على اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم ان الاشتمال

كان قيل التنبيه يستعمل كاينبا لما بعده
وتناهيه
حتى ابهما قاباب بحاتى ٥

استعمال الشيخ على انه ولما كان ما فيها من الاحكام علم مما تقدم الحق التنبيهات
جوابه لما
والفائدة ٥

عليه الاول اى التنبيه الاول الثلثة اى الضمير واسم الاشارة والموصول

مشترك فى ان مدلولاتها السبب معان فى غيرها يعنى معانى هذه الثلثة
احترازعن الفعل
فان كلامه معنا
مستقل
لا لسبب
وان كان جزء معناه
مستقلا وهو
مشتركة بان كلا منها لتمامه معنى فى نفسه ملحوظ قصدا مستقلا بالمفهومية
باعتباراته ٥
احترازعن الفعل اذ
هو غير مستقل
بتمامه
بل ببعضه

وصالح للحكم عليه وبه وانما كانت تلك المدلولات تحصل بالغير اى لسبب
عطف على نفسه ٥
وانما
قلنا
اى من اللفظ

كل من تلك المدلولات تحصل فى العقل بحسب فهمه بما وضع بازائه الا بانضمام
متعين ٥
اى تلك الالفاظ ٥
سابق الموصولات ٥

قرينة اليها كالخطاب والاشارة حسا وعقلا فهى اى اسماء هذه معانيها
كما فى اسم الاشارة
كما فى الضمائر

بتمامها مستقلة بالمفهومية فهى اسماء لان الاسم ما يكون تمام معناه
اى مستقلا بالمفهومية ٥

كذلك التنبيه الثانى الاشارة العقلية لا تفيد التشخص هذا اشارة الى الرد
اى التنبيه الثانى
والتنبيه

بين الوسط وبين الضمير واسم الاشارة بان الموصول مع القرينة تامة

التشخص وعلى ذلك يتفرع صح

الصلة لا تفيد الجزئية فان تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية اصلا

الغير كلية بالنظر الى مجرد الصلة لا يدل الا على انتسابها معنى الى

الذات ما غير معين واما باعتبار كلية الغير مع الموصول التشخص

على ما قرر من حيث ان المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده

حين الاطلاق ليس الا الامر الذي هو كلى لوحظ التشخص ولا

شك ان كلى مقيد بمضمون الصلة الذي هو كلى ايضا فلا يفهم السامع

متشخصا عند قرينة الخطاب والحق ان كلا منهما يفيد التشخص

فيفهم السامع ما يمتنع فيه الشركة فلذلك كل من الضمير واسم الاشارة

جزئيين وهذا اي الموصول كلي وضعا فحينئذ اذ الموصول موضوع

للمشخص على ما حقق ومع وتعين السامع المعين ادى حيث الكلية

واعترض المعترض بلطف الحق علينا بأن الفرق بين الموصول والعلم الاشتمال على المشترك الذي هو احد اقسام العلم
الا الفرق بينه وبين المضمر والظاهر الا ان يكون للفرق بين العلم والمضمر بحيث يتميز كل على حدة على ما صح هذا الكلام
بل ان المراد بخصوص المعنى ما يقابل التعدد وهو الوجه بقرينة المقابلة وح يرتفع التمييز بين المضمر والعلم
المشترك لتعدد المعنى فيه ايضا فكذا الاقسام لا تحتمله بان الفرق بين المضمر والعلم بانه من جميع اقسامها يميز كل
من القسمين عن الآخر هذا حاصل مراده ويجاب عنه
فالمجاز ... لاصطلاح العلام ... فلا اصطلاح ... بينهما ... بالنسبة الى المعنى والوضع جميعا فيتبين

لابهم الا ان ما يقال المراد ان الموصول عند كليا نظرا الى فهم السامع

من مجرد رؤيته الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر عن الا

الخارجي لا ينافي ان الموصول كلي حقيقة والا فلا يستقيم كلامه

اذ القرينة المفيدة للتشخص المحتاج اليها في الاستعمال ان اعتبرت

فلا فرق بينها في عدم افادة الجزئية من الكل الا ان يكون خارجي

القرينة هي معهودية الصلة والحكم بان قرينة الموصول هي الصلة والاشارة

العقلية التي نبه عليه المصنف في هذا الفرق بما ذكر التنبيه الثالث

علمت مما هو السابق في مباحث التقسيم الفرق بين العلم والمضمر

حيث جعل خصوص المعنى والوضع في العلم وتعدد المعنى وعموم الوضع

في المضمر وعلم ايضا فساد قسيم الجزئي الى ما دونه اسماء الاشارة

كما فعله بعضهم ظنا انّ معناه عام على انّ ذلك انما اسماء الاشارة موضوع

ومنهم السيد الشريف قدس سره

لامر كلي الافراد بتعيين بقرينة الاشارة الحسية وكاستعماله في معين

موضوع لمعين

دون اصل الوضع ومدلول الضمير يتعين بالوضع الذي هو مناط

الجزئية ووجه الفرق اما رابة التعين فيه اصحاب وصفي كالعلم والضمير

دون اسم الاشارة حال من ضمير التي بها اي متجاوزين اياه حيث لم يشمل

التقسيم وقوله مناسب متعلق للتقسيم التنبيه الرابع بيّن لك ان هذا

اي التقسيم المذكور ان مفهوم كلي تشخص فيه لا بمعنى غيره

اذ لا يستقل بالمفهومية بان لا يكون ملحوظا قصدا وبالذات

بل يكون ملحوظا تبعا على انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهو الغير

لا يصح عليه انه صاح الابتداء بمقدمة فقول ان الباقي حد كون

فقد تكون ملحوظة قصدا او بالذات وقد تكون ملحوظة بتعلقها بغير مقصود بالاو

بل بما انها آلة لملاحظة غيرها ومرآة لمشاهدته كما هو ملحوظ بالاعتبار

الاول مستقل بالمفهومية وصالح لان يحكم عليها او بها و

باعتبار الثاني غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليها او بها و

يتضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الى زيد فانت

في الثاني مدرك لنسبة القيام الى زيد بانها ملحوظة مدركة من حيث

انها حالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما فكانها مرآة تشاهدهما

ولذلك لا يمكنك ان تحكم عليها او بها ما دامت ملحوظة بالآلة

ومدركة بالقصد يمكنك ان ترد الاحكام عليها بانها من باب النسب والاضافات

فيصح على الاول انه غير مستقل بالمفهومية وعلى الثاني مستقلة ومعنى كالالة

للبصر وقد يكون مُبصَراً بالذات مقصوداً بالالتفات إليه وقد يكون

مبصراً تبعاً على أنه آلة لابصار غيره كالمرآة فإنك إذا نظرت إليها وشاهدت

وما ارتسم فيها كالمرآة

ما ارتسم فيها من الصورة فإن قصدت إلى مشاهدة الصورة فالمرآة

في تلك الحالة مبصرة أيضاً لكنها غير مبصرة قصداً بل تبعاً وحينئذ لا يمكنك أن تحكم

عليها أو بها كما يمكن للصورة فإن توجهت إلى مشاهدة المرآة نفسها تكون صالحة لأن

يحكم عليها أو بها ويكون الصورة حينئذ مبصرة تبعاً غير محكوم عليها أو بها فقس

بالمشاهدة مثلاً

البصيرة على البصر كأنها كشبه النجوم إلى الحس وإذا تمهد هذا فنقول

معنى الابتداء معنى لا يتعلق بغيره كالسير مثلاً في كل الفعل إذا لاحظه العقل

قصداً وبالذات كان معنى مستقلاً بالمفهومية صالحاً لأن يحكم عليه وبه

فقولنا الابتداء معنى اسمي ومحكوم به كما نقول ما يبحث عنه معنى الابتداء وعلى

ويلزم ادراكه متعلقه تبعا وبالوضع اجمالا وهو بهذا الاعتبار مدلول

لفظ الابتداء ولكن يجوز ان يلاحظ بهذا الوجه ان تقييد بمتعلق

مخصوص فيقول ابتداء سيري البصرة ولا يخرج بذلك عن الاستقلال

واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله

آلة لمعرفة حالهما مرآة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط

كان معنى غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لان يحكم عليه وبه

وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من وهذا معنى ما ذكره ابن الحاجب

رحمه الله في الايضاح حيث قال الضمير في ما دل على معنى في نفسه يرجع

في نوع الاسم

الى معنى اي ما دل على معنى باعتباره في نفسه وبالنظر اليه لا باعتبار امر خارج

عنه ولذلك قيل في الحرف ما دل على معنى في غيره اي حاصل في غيره اي باعتبار

متعلقه لا باعتباره في نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق الحرف انما وجب

ليحصل اداء الحرف معنى الاعتبار من حيث انه لا معنى افادة الدال اياه

كما هو شايع في تحقيقه العوالي الشيخ بهال هذا المعنى في هذا اللفظ بعيد

يستفاد منه قيل الحرف ما دل على معنى في غيره وقد تحقق ان ما دل على معنى

يكون ذلك حينئذ في غيره اذ لا معنى لكون العوالي الشيخ الا كونه مدلولا لا دم

في غيره في تعريف الحرف لغو ولا يتجه ايضا انه فيه في نفسه في تعريف ما قابل الحرف لغو

عصام الدين سماى

ليتحصل بدل

ليتعقل معناه في الذهن اذ لا يمكن ادراكه الا بادراك متعلقه

وهو الا لما لاحظ ولا لان الواضع يشترط في دلالته على معناه الافرادي

ذكر متعلقه فلو لم يشترط ذلك لامكن فهم معناه والحكم عليه

او به في نفسه فاذا لا يرجع الى طائل واصحاب هذا دليل على هذا الاشتراط

في الحروف سوى التزام ذكر المتعلق في الاستعمال وهو مشترك بينها وبين الا

سماء اللازمة الاضافة فالفرق الذي ذكره بان ذكر المتعلق في الحرف لا

جل الدلالة وفي تلك الاسماء لتحصيل الفائدة التي هي التوصل على بحث

اما بيان عموم الوضع في كلمة من فهو ان الواضع تعقل معنى الابتداء

مطلقا وهو امر مشترك بين الابتداآت المشخصة الجزئية ملحوظ تبعا

ووضع لفظ من له اي لكل منها وقس على هذا سائر الحروف وتحقيقه ان الا

والفعل فان معنى الاسم لما كان مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تام

تعقل كل من الفعل والمشتق لا يكون في افادة المخاطب نسبة الحدث الى ما
ما لم يتلفظ بجميع اجزاء الوجه الذي فهم معناه من ذلك الحدث ولهذا
اشترط لحمله في الفعل ذكر الفاعل او ملحوظ متعلقه وفي المشتق الغير
المسند الى الفاعل الظاهر ... موصوف لفظا او تقديرا ليحصل
ضمنه ولم يكتف فيه بذكر الذات ... على

تام تمام معناه غير مستقل بالمفهومية غير صالح للحكم عليه او به

الا ان جزء معناه اعني الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل ان تمام

مثلا يدل على حدث هو القيام وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين

فاعله اعني النسبة الحكمية الخبرية فانها ملحوظة من حيث انها ملا بين

الحدث وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما الا ان احدهما مستغنٍ بدلالة

له اللفظ والآخر وان كان متعينا في نفسه جعلنا ملحوظا بذلك الوجه

والا لما امكن ادراج تلك النسبة لكن اللفظ لا يدل عليه فلا يحصل

هذه النسبة الا بعد حفظ الفاعل فلا بد من ذكره كما هو حال متعلق

الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلا يصلح

لان يحكم عليه بشيء نعم جزؤه اعني الحدث وحده ملحوظ في مفهوم

الفعل على انه مسند الى شيء آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به

وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم فان قلت

لم جعل النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع

مدلول لفظ الفعل ولم يضم الى المنسوب به وجعل المجموع مدلول لفظ

الفعل ولم تضم الى المنسوب اليه وكذلك مع انها حالة بينهما ولا

اختصاص لها باحدهما قلت لعل السبب في ذلك ان النسبة

قائمة بالمنسوب متعلقة بالمنسوب اليه كالابوة القائمة بالاب

المتعلقة بالابن فان قلت كما ان مجموع الفعل والفاعل

في مثل قام زيد مستفاد منه نسبة غير مستقلة وطرفاها كذلك الصفة

نحو قائم فلم جاز كون الصفة محكوما عليها ومحكوما بها دون الفعل

اجيب بان النسبة في الفعل ملحوظة مستقلة بنفسها

غير مربوطة بغيرها اصلا والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة

النسبة على ان الصفة مؤلف النسبة المعتبرة فيها النسبة تقييدية

غير تامة ان يقتضي امتياز الفعل عن غيره وعدم ارتباطها ولا يكون هي

ايضا مقصودة بالذات من العبارة فلهذا جاز ان يراعى جانب

الذات تارة فيجعل محكوما عليه بها وتارة جانب الوصف ويجعل محكوما

بها واما النسبة فيها فلا يصلح الحكم عليها او بها فان قلت ما ذكرتم من

ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح ان يكون محكوما به ينافي ما ذكره النحاة

من ان المسند في قولنا زيد قائم ابوه هو الجملة الفعلية اجيب

بان المقصود هنا حكمان احدهما الحكم بان اباه زيد قائم والثاني الحكم

بان زيدا قائم الاب ولا شك ان هذين الحكمين ليسا بمفهومين من

صريح معنى هذا الكلام بل المقصود بالاصالة احدهما والاخر مفهوم منه بالتبع

كان المقصود هو الاول فزيد في هذا الكلام باعتبار نوع من الصريح

كانه قيد هذا القول صحيح ولكنه تاويل

تقوية التاويل

اعلم ان الكلام والجملة مترادفان لكن الا
مصطلح الشيخ هو على ان الجملة اعم من الكلام

عبر ما محكوم عليه والمسند هو ما يقتضي المحكوم عليه وذلك لان المقصود

الثاني والمسند هو القيام المقيد بالاب الا ترى اذا قلت قام ابوه زيد

او وقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه

اما لكن لم يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه فلم تسمع النحاة يقولون

قام ابوه جملة وليس بكلام لخبرية معنى ابتاع الشرطين طرفيهما

من بين ذكر زيد وايراد المعنى الواقع الارتباط الذي يستحيل وجوده

ثم اعلم ان التنبيه الخامس فقد عرفت مما سبق من الفرق بين الفعل

والمشتق ان منار الايراد على حد الفعل النحويين حده بانه ما دل

على معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلاثة وارد عليه انه منار

يصدق عليه حد الفعل وليس بفعل ... فيما سبق من الفرق

بين الفعل والمشتق علم الايراد فانه اي الفعل ما دل على حدث ونسبة

الاصوليين فلا يكون جوابا

هذا الجواب انما يكون جوابا

٧ وتسمية الحدث البديع

واعلم ان الفرق انما يحتاج اليه على قول من يجعل موضوع الماهية من حيث هي واما على قول من يجعل موضوع الماهية مع قيد الوحدة وهو المعنى بالفرد المنتشر كما اختاره العلامة الثاني المحقق التفتازاني تبعا للشيخ الرضي فلا يحتاج اليه
عصام

ونسبته الى موضوع ما وزمانها مع ان الحدث اول ما اعتبر في مفهوم الفعل

ليس كذلك لانه يدل على ذات ونسبته الى الحدث فالحدث ملحوظ اولا في الفعل الحدثي

وفي المشتق الذات ويحتمل ان يعود الضمير في قوله فاذا الى صاحب ويلحق

كلمة ما نافية التنبيه السادس ونعلم منه اي مما سبق من التقسيم الفرق

بين اسم الجنس وعلم الجنس اعلم ان في اسم الجنس مذهبين احدهما وهو

الاكثر انه موضوع للماهية من حيث هي لا بعينها او يسمى في دمشق انما

ذهب اليه ابن الحاجب والزمخشري والاخر انه موضوع للماهية من

حيث هي الى الصدق والتقييد وقد يجوز ان علم الجنس غير مذكور في التقسيم

فلا بد من تاويل في ظاهر الكلام وهو ان الفرق الذي ذكره مبني على قول

من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي كما ان علم الجنس

كذلك الا ان بينهما فرقا فان علم الجنس كاسامة موضوع للجنس المعين

ان موضوع الماهية مع الفرد الشائع ونحوه

وفي ذهنا

وما ينبغي ان يعلم ان اعلام الاجناس انما تثبت لضرورة
بحث الباس من اجراء احكام العلم كالترتيب عليها ١٥ هـ

فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عنده

معهودة كما ان الاعلام الشخصية يدل بجوهرها بحسب الوضع على

ان تلك الاشخاص معهودة متعينة لديه واسم الجنس لا يدل على ذلك

التعيين بجوهره اصلا بل وضع لفرد معين من تلك الحقيقة ثم جاء

التعيين في بعض افراده من خارج بالاداة من نحو اللام التعريفي فالتعيين

جزء مفهوم علم الجنس وخارج عن مفهوم اسم الجنس فكما دل التقسيم على ان

اسم الجنس موضوع للمعنى الذي هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعيين

وان معنى علم الجنس معلوم ... معرفة الفرق الى هذا التقسيم الدال على

مميز الفرق تأمل التنبيه السابع الموصول على الحرف هذا اشارة الى

بين الموصول والحرف بهم الاحكاما من الفرق المذكور صريحا وبين المنقول

للمعنى وعدمه فان الحرف يدل على معنى في غيره ويحصله ويتعلق بما اي

فرق آخر

ان بالابهام لم يتعلق بالتعين والافادة اصل المقابلة بين لو قال
في الخبر فسميتهم عمقصلة جاءني الكائن في الدار اوفق بالتقابل ثم دعيتهم
الا انها لما ذكر في كل مقابل ما يستغنى عن ذكره في المقابل الاخر

بل لكن الذي هو اسم الحرف معا فيه والموصول عكس ذلك اذ معنا ...

بيهام عند السامع يقتضي عنده بين فيه اى عموم الصلة الذى هو ...

فيه ان في الموصول انما قيد بالابهام بجوزه عند السامع لانتفاء الابهام

في المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع وعند المتكلم الكتابية لا تناسب الفعل ونحوه

بل كان في انها يدل على معنى باعتبار كونه ثابتا ... على ...

الحكم على الفعل والحرف مستقلين في معناهما وهي ان صحة الحكم الشئ ...

في نفس ثبوته في نفسه لم استقلاله بالمفهومية ليمكن ان يحكم عليه وبه ...

او لانه لغير مستقل بالمفهومية بل انما هو ثابت للغير فيمنع من ... الحكم هو ...

الخاص الذى يكون آلة لملاحظة الغير كالسير والبصرة ... وهو ...

الحدث المنسوب الى الفاعل ما بحيث يكون النسبة آلة لملاحظته

طرفيها وآلة لتعرف حالها ومن هذه الجهة لم يكن يكون ... من محتوى الفعل

غير

والمراد بالغير غير هذا المعنى للغير الذكور يعني ما يستفاد من الاعادة عرفا ووجه غير حقيقي وكيف يكون بعض ممن هو التفتازاني في امثال الاثنين بلا كلام تنبيها على ان المراد غير ملحق ولو قال لا يشتبه شيء الكلام ناظر والا فتعليل النفي لا في التعليل فانه يحوج الا التكلف التفسير التحليلي

ولو في اهل عرفات ثابت و ترتب العقرة لا يثبت له الغير اي لكل منهما

على الاثنيان التي اصلا اذ الما استعملتا في معناهما او اعاقبد نا

بالاستعمال الثلاث تنتقض بقولهم ضرب فعل ماض ومن حرف جر

فان الالفاظ كلها من حيث انفسها اي مقطوعا عنها النظر عن ارادة

معانيها الموضوعة هي لها مساوية الاقدام في صحة الحكم عليها وبها

ومنهم من قال ضرب ومن مثلا في تلك الصورة اسم باعتبار دعوى وضع

الالفاظ الموضوعة لمعان الا انها اصلية ضمن ذلك الوضع

وحيث لا دليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ وارادة نفسه

الذي معلهم بدعوى وضع المهملات في مثل قولهم جسق

مهمل و ثلثة احرف ولا يعتمد عليها عاقل فضلا عن فاضل

ولقائل ان يقول لم لا يكو اسنوا في قوله تعالى واذا قيل لهم آمنوا

وهذا القول من الشارح مناقض لما ادعاه بقوله واما تصيرناه

آجنوا اسما الاشارة وصفة ولا دخال الالف واللام لفظ ولا تصريف قول

النحاة ولا يتأتى الكلام الا في اسمين او في فعل واسم والجواب ان الكل

من قولهم ولا يتأتى الخ انه لا يتأتى الا في اسمين حقيقة او ما

يقوم مقامهما او اسم من حيث ارادة نفس اللفظ كالاسم مستقل من

بالموضوع ولا بد من اعتبار هذا التاويل على هذا التقدير لئلا يشكل

اي متذكرون الالفاظ غير موضوعة لا انفسها التي قد يراد بها نفسها

ذلك الحصر وتعريف الكلام والمسند اليه بالكلم الدال على معنى الخ وتلك

فبحو قولهم الكلام ما تضمن كلمتين

التعريفات مبنية على اعتبار ما هو الشائع في الاستعمالات لا على اعتبار

النوادر ولذلك منع الفعل والحرف كذلك فامتنع الخبر عنهما التنبيه

الفعل مدلوله كلي ولما ذكر في التنبيه الثاني جهة الاشتراك بين ما ذكر

في التنبيه الثالث جهة الافتراق اعلم ان الفعل باعتبار معنى

قوله المفهوم لولا كلي يجوز ان يراد بالمفهوم المعنى اللغوي اعني الحدث

واما باعتبار مجموع معناه الذي هو الحدث اه

معناه وهو الحدث كلي واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته

فذوات معينة الى موضوع ما فهي كلية نظرا الى وهو باعتبار تمام معناه

كالحرف فكما ان لفظ من موضوع وضعا عاما لكل ابتداء خاص خصوصية

كذلك لفظ ضرب موضوع وضعا عاما لكل نسبة للحدث الى فاعل

مخصوصها فحصلة من اقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلي غير مستقيم

ولما كان الحدث الذي هو جزء معنى الفعل مستقلا بالمفهومية قد يخص

في ذوات متعددة صالحا للانتساب الى كل منها بجواز نسبته الى خاص

اي من كل واحد منها فيخبر به اي بالفعل باعتبار ذلك الحدث عن

وهو بهذا الاعتبار مسند دائما اذ قد اعتبر في مفهومه ذلك بحسب الوضع

اي اعتبار ذلك الحدث مستقلا بالمفهومية

فلا يمكن جعله مسندا اليه دون تعلق الاخص من لوازمه اي الفعل

والاسم كونه مسندا ومسندا اليه فهو محال اه

من لوازم الذي هو وضعه الذهني انما هو ما حصل له اي بتبعية

اما في ضمير الغائب فلانه اذا كان موضوعا لمعين ينبغي ان لا يجوز استعماله لغير معين وان كان موضوعا لغير معين ينبغي ان لا يجوز استعماله لمعين ولا يخفى استعماله في كل منهما واطلق كليته فلا استعماله في المعين واما النظر في جزئيته كما في بعض النسخ فلاستعماله في الكلي ه سيد علي

بتبعيته ما عينه من لو الحرف الى مستقلة واذا كان غير مستقل في النقل

والتحقق فلا يعقل الا بغيره فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذلك

التنبيه الهاشمي في ضمير الغائب وكليته نظر وتامل وجه النظر ان الضمير

مطلقا سواء كان للغائب او المتكلم او المخاطب موضوع لكل معنى مخصوص

ومنها كليا علم ما قد علمت انه نفى كلية الضمير باعتبار توهم وضع

كل واحد من افراده لمفهوم كلي كما صنع ه ولم يتوهم الواحد الغائب

الذي نظر وفي بعض النسخ وكليته وجزئيته نظر وجهه ان كثيرا

ما يكون المرجع اليه لضمير الغائب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه

في احدهما مجاز بسبب كثرة الكل فالجزم بكليته وجزئيته محل نظر فتامل

والحق انه قد يكون كليا وقد يكون جزئيا ولانه رحمه الله اعلم عده

من الجزئيات نظرا الى ان كثيرا ائمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف

الاشارة صح

واعتبر وفيها الجزئية بناء على انه يوهم المعرفة بها ومنهم لشي بعينه

التنبيه الحادي عشر المقصود من هذا التنبيه على نوع فرق بين الحرف

وبين الاسماء التي تشابه الحرف في التزام ذكر المتعلق وذلك مثل

ذو وفوق فان مفهومهما كلي لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لا

يستعملان الا في جزئيين اضافيين بالنسبة الى معناهما الذي

هو الصاحب والعلو لم ومن الاضافة فلا يكونان جزئيين بحسب الوضع

بل يستعملان في الجزئيين الاضافيين اللذين قد يكونان جزئيين

حقيقيين وقد يكونان كليين ايضا كما تقول الانسان ذو نطق

وذو حيوة ولذا الاسم انما يحمل على الجزئية الحقيقية على ما يتبادر

من القلب بالكلي فتميز التفرقة بينهما وبين الحرف اذ معنى الحرف جزئي

مشخص كما بين التنبيه الثاني عشر

رتبة تغاير الالفاظ بعضها مكان بعض او ترادف بعضها مكان بعض

وان فرع بالصرف فالمعنى مترادفتها واقعا بعضها مكان بعض على ان الجملة

حال مؤكدة اذ المعتبر الوضوح في الرسالة يدفع ما عسى ان يختلج

ببعض الاوهام وهو ان الحكم بالكلية والجزئية والعلمية والموصولية

وامثالها للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيها من المعاني واذا قلت

مثلا جاني ذو مال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئي

لاستعماله في الجزئي ولذا اذا اعتقد في بلدة حفظ التورية في زيد

فقلت الذي حفظ التورية في هذه البلدة جائني فربما يتوهم ان

هذه الالفاظ اعلام شخصية لاتحاد المراد من كل منها وهو العلم

الشخصي ومحصل الدفع ما ذكر ان المعتبر في الالفاظ هو حال الوضع

والموصول وذو امر كلي وان استعملهما في متشخص فلا يكون جزئيا

بخلاف زيد فانه جزئي لوضعه لذلك المتشخص وكذا الحال في مثل هذه الصورة

تم الكتاب بعون الله على يد ... والصلاة
على محمد وآله
في سنة ١٢٩٣